

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي رقم 2023/0014 بتاريخ 23 من جمادى الآخرة 1444 (16 يناير 2023) والقاضي بتعيين السيد عادل الحميدي مقررا في الموضوع طبقا لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 26 من جمادى الآخرة 1444 (19 يناير 2023) والذي يمنح أجل (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 15 من رجب 1444 (6 فبراير 2023) :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 12 من رجب 1444 (3 فبراير 2023) :

وبعد تقديم المقرر العام ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 22 من رجب 1444 (13 فبراير 2023) :

وحيث إنه طبقا للمادة 13 من القانون رقم 104.12، فإن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع مذكرة نوايا موقعة بين أطراف العملية بتاريخ 19 ديسمبر 2022، تنص على اقتناء شركة «Derichebourg SA» لنسبة 24,04% إضافية من أسهم رأسمال شركة «Elior Group SA» وحقوق التصويت المرتبطة به لتبلغ حصتها بالشركة المستهدفة نسبة 48,4% :

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

قرار مجلس المنافسة عدد 31/ق/ 2023 صادر في 22 من رجب 1444 (13 فبراير 2023) المتعلق بتولي شركة «Derichebourg SA» المراقبة الحصرية لشركة «Elior Group SA»، وذلك عبر اقتناء نسبة 24,04% إضافية من أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه بمقتضى القانون رقم 40.21 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.22.67 بتاريخ 30 من ربيع الآخر 1444 (25 نوفمبر 2022) والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 7152 بتاريخ 20 جمادى الأولى 1444 (15 ديسمبر 2022) :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه بمقتضى القانون رقم 41.21 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.22.68 بتاريخ 30 من ربيع الآخر 1444 (25 نوفمبر 2022) والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 7152 بتاريخ 20 جمادى الأولى 1444 (15 ديسمبر 2022) :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة :

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 22 من رجب 1444 (13 فبراير 2023) وبعد تأكد رئيس مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء اللجنة الدائمة طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 007/ع.ت.إ/2023، بتاريخ 20 من جمادى الآخرة 1444 (13 يناير 2023)، والمتعلق بتولي شركة «Derichebourg SA» المراقبة الحصرية لشركة «Elior Group SA»، وذلك عبر اقتناء نسبة 24,04% إضافية من أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن السوق المرجعية المعنية بهذه العملية هي سوق المطاعم الجماعية والخدمات المتعددة الموجهة للمنشآت العمومية والخاصة. كما أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية وآثارها على المنافسة يمكن أن يبقى تحديد السوق الجغرافية المعنية مفتوحا دون حاجة لاعتماد تقسيم دقيق ؛

وحيث إنه حسب ملف التبليغ، فإن طرفي العملية لا يمتلكان فروعا لهما بالمغرب، ويقتصر تواجدهما في السوق الوطنية على تسويق النفايات المعدنية المسترجعة (ferrailles) من طرف الشركة المقتنية. كما أنه وحسب تصريحات الأطراف المعنية، فإن الشركة المستهدفة لا تنوي توسيع نطاق أنشطتها في المغرب حاليا ؛

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، فإن عملية التركيز الاقتصادي المزمع القيام بها ليس لها أي تأثير على وضعية المنافسة الحالية في السوق الوطنية، وبالتالي لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي في السوق المغربية أو في جزء مهم من هذه السوق،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة عدد 007/ع.ت.إ/2023، بتاريخ 20 من جمادى الآخرة 1444 (13 يناير 2023)، يستوفي الشروط القانونية.

#### المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Derichebourg SA» المراقبة الحصرية لشركة «Elior Group SA» وذلك عبر اقتناء نسبة 24,04 % إضافية من أسهم رأس مالها وحقوق التصويت المرتبطة به.

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Derichebourg SA» المراقبة الحصرية لشركة «Elior Group SA»، وذلك عبر اقتناء نسبة 24,04 % إضافية من أسهم رأس مالها وحقوق التصويت المرتبطة به، لتصبح حصتها بالشركة المستهدفة 48,4 % . كما أنها تتمتع بمقتضى مشروع اتفاق الحكامة، بحق عرقلة اتخاذ القرارات المهمة المتعلقة بالشركة المستهدفة مما يمكنها من تولى المراقبة الحصرية للشركة المستهدفة. وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شروطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، وهو تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي العالمي لمجموع المنشآت المعنية بالعملية، المحدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- الجهة المقتنية : «Derichebourg SA» هي شركة مساهمة خاضعة للقانون الفرنسي. وهي الشركة الأم لمجموعة Derichebourg التي تنشط على الصعيد الدولي في مجال الخدمات البيئية (تجميع النفايات، إعادة تدوير للنفايات)، والخدمات الموجهة للجماعات كتجميع النفايات المتزلية، والخدمات الموجهة للمقاولات (التنظيف، والخدمات بالنيابة/المؤقتة، والخدمات الخارجية في الطيران، إدارة المرافق، وإدارة واستغلال التركيبات التقنية للمباني،...). وتقتصر أنشطتها في المغرب حصريا على تسويق النفايات المعدنية المسترجعة (ferrailles) ؛

- الجهة المستهدفة : «Elior Group SA» هي شركة مساهمة خاضعة للقانون الفرنسي. وهي الشركة الأم لمجموعة Elior التي تنشط بالأساس بفرنسا وأمريكا الشمالية في قطاعات خدمات المطاعم الجماعية، والخدمات الموجهة للمقاولات، ولإدارة والسلطات العمومية (التنظيف، إدارة المرافق، خدمات الاستقبال، الكونسيرج، الصيانة اليومية)، وإدارة المساحات الخضراء. ولا تتوفر مجموعة Elior على أي نشاط في السوق الوطنية ؛

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن مشروع عملية التركيز سيمكن طرفي العملية من تطوير أنشطتهما في قطاع الخدمات الموجهة للمقاولات والجماعات وذلك عبر استغلال العلاقة التكاملية التي ستنشأ على إثر تقاريرها في عدد من الأنشطة ؛

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقدة بتاريخ 22 من رجب 1444 (13 فبراير 2023)، طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، كما تم تغييره وتتميمه، بحضور السيد أحمد رحو رئيساً للجلسة، والسيدة جهان بن يوسف، والسادة: عبد الغني أسنينة، وعبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات:

أحمد رحو.

عبد الغني أسنينة.

جهان بن يوسف.

حسن أبو عبد المجيد.

عبد اللطيف المقدم.

---

---